



المركز العربيّ السعوديّ
وزارة التحليل الحائلي
جامعة الملك عبدالعزيز
وكالة الجامعة للتطوير

لائحة الطلاب الجامعي

الحقوق والواجبات



ربيع الآخر ١٤٣٢هـ / مارس ٢٠١١ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يمثل الطالب الجامعي أحد أهم الركائز التي يعول عليها المجتمع في بناء المستقبل ، وتحقيق التفاعل مع المتغيرات الفكرية والعلمية والثقافية والاقتصادية والاجتماعية ، والتكيف مع مستجداتها ومن ثم إرساء دعائم النهضة والتنمية المستدامة .

وانطلاقاً من ضرورة التذكير بحقوق الطالب وواجباته ، فقد تم وضع صيغة لائحة تحرص على ضمان حقوق الطالب والتوعية بواجباته وتحليه بالسلوكيات الإسلامية والجامعية الفضلى ، والعمل على تنمية شعوره بالانتماء لمجتمعه ووطنه .

وقد تم تقسيم محتوى اللائحة إلى محورين أساسيين يتعلقان بحقوق وواجبات الطالب في المجالين الأكاديمي وغير الأكاديمي، وذلك على النحو المبين فيما يلي :

حقوق الطالب:

ويقصد بها تلك الحقوق التي تكفلها أنظمة الجامعة في المجالين الأكاديمي وغير الأكاديمي لتوفير بيئة تعليمية داعمة تضمن له حياة جامعية مستقرة وفقاً لإمكاناتها .

واجبات الطالب:

ويقصد بها الواجبات الأكاديمية وغير الأكاديمية التي يجب على الطالب الالتزام بها تجاه الجامعة وذلك للارتقاء بجودة العمل الأكاديمي، والعمل على توثيق العلاقة بين الطالب من جهة والأساتذ الجامعي والقطاعات الجامعية من جهة أخرى .

التعريف بالمصطلحات الواردة في اللائحة :-

اللائحة : الأنظمة والضوابط التي توضح للطالب ماله من حقوق وما عليه من واجبات .

الطالب : الطالب أو الطالبة في جامعة الملك عبد العزيز .

منسوبي الجامعة : أعضاء هيئة التدريس ، وجميع الموظفين والعاملين .

الأمن الحسي والنفسي : عدم تعرض الطالب لأي تهديد بالإيذاء الجسدي ، أو المعنوي سواء كان ذلك عن طريق حرمانه حقه من الدرجات ، أو الإيذاء النفسي بالتجاهل ، أو السخرية ، أو التقرير ، أو

التعدي بالألفاظ الجارحة .



اليوم الإرشادي : يوم تخصصه الجامعة لتوعية الطالب بحقوقه وواجباته وبأنظمة الجامعة الدراسية والإدارية وإمكاناتها المختلفة ، الأكاديمية وغير الأكاديمية التي تساعده في تسهيل سير دراسته .

لجان الطلاب الاستشارية : لجان تشكل من قبل عمادة شؤون الطلاب وتعمل تحت إشرافها تهدف إلى التعرف على مشكلات الطلاب ، والمعوقات التي تواجههم في سير دراستهم الجامعية ومشاركة الطلاب في وضع المقترحات وإيجاد الحلول المناسبة لها .

من هذه اللائحة ؟

هذه اللائحة موجهة إلى جميع الطلاب والطالبات (انتظام - انتساب - تعليم عن بعد) الذين يدرسون بجامعة الملك عبد العزيز ، وكافة منسوبي الجامعة الذين لهم علاقة مباشرة مع الطالب أو الطالبة .



أهداف اللائحة :

- تبصير الطلاب بحقوقهم وواجباتهم الجامعية .
- تعريف كل من له علاقة بالطلاب داخل الجامعة بحقوق الطالب وواجباته .
- تحقيق الأمن الاجتماعي والنفسي والصحي لتهيئة بيئة تعلم وبحث وإبداع للطالب.
- " نشر الوعي بالضوابط الجامعية العامة التي تؤدي إلى تحفيز الطلاب علي ممارسة سلوكيات تتسق مع المعايير الجامعية المتميزة .
- دعم قيم العدالة والنزاهة والأمانة والانتماء والمواطنة لدى الطالب الجامعي .

الجهات المعنية المشار إليها في بنود اللائحة :-

- (1) عمادة شؤون الطلاب
- (2) عمادة القبول والتسجيل
- (3) القسم العلمي
- (4) إدارة الكلية



أولاً : حقوق الطالب في المجال الأكاديمي

من حق الطالب :

- ١ توفير البيئة الدراسية والمناخ العلمي المناسب له للحصول على تعلم ذي جودة عالية يتناغم مع رسالة الجامعة .
- ٢ المحافظة على سرية المعلومات والخصوصية التامة في كل ما يتعلق به وعدم السماح بالإطلاع أو استخدام المعلومات الشخصية ، السجل الأكاديمي ، الملف الشخصي ، وكشف الدرجات الخاص به إلا للمصرح لهم فقط .
- ٣ إشعاره قبل اتخاذ أي قرار بحقه ولفظ نظره عند وقوع أي مخالفات ، وإخطاره كتابياً بما تم اتخاذه من قرارات بحقه ، مع إعطائه حق الدفاع والمناقشة في أي قرار يتعارض مع مصلحته الأكاديمية ، وفقاً لأنظمة ولوائح الجامعة.
- ٤ حرية التعبير عن الرأي والمناقشة في الأمور التعليمية والتربوية التي تخصه ، على أن يكون ذلك في حدود السلوكيات اللائقة ووفقاً لأنظمة ولوائح الجامعة .
- ٥ التظلم لدى الجهة المعنية في حالة عدم الحصول على حقوقه المذكورة في هذا اللائحة. (١)
- ٦ التزام أعضاء هيئة التدريس بالجامعة بمواعيد وأوقات المحاضرات ، والساعات المكتبية، وفترات الراحة بين المحاضرات ، وعدم إلغاء المحاضرات أو تغيير أوقاتها إلا في حالة الضرورة ، وبعد الإعلان عن ذلك على أن يتم إعطاء محاضرات بديلة عن تلك التي تم إلغاؤها أو التغيب عنها بما لا يتعارض مع وقت الطالب أو قدرته علي الاستيعاب. (٣)



- ٧ تعريفه بمصادر الحصول على اللوائح والقواعد التنفيذية لهذه اللوائح والأنظمة الجامعية والاستعانة بموقع الجامعة الإلكتروني. (١)،(٢)
- ٨ حصوله على نسخة ورقية أو إلكترونية (CD) من لائحة حقوق ووجبات الطالب الجامعي أو من موقع الجامعة الإلكتروني. (١)،(٢)
- ٩ الالتحاق بالكلية أو القسم العلمي حسب رغبته وفق ضوابط وشروط القبول والتسجيل التي تقرها الجامعة ويعلن عنها وحسب إمكانيات الجامعة . (٢)
- ١٠ الحصول على البطاقة الجامعية التي تثبت شخصيته داخل وخارج الجامعة . (٢)
- ١١ إشعاره وإحاطته بوجود يوم إرشادي للتعريف بكليات الجامعة وأقسامها ومعرفة ما يناسبه منها للالتحاق بها بعد توفر شروط القبول في الطالب. (١)،(٢)
- ١٢ تقديم الإرشاد والتوجيه له ، وذلك بتوزيع مطبوعات تحوي أنظمة ولوائح الجامعة وكتيبات إرشادية وتعريفية عن الكلية والقسم العلمي الذي ينتمي إليه والخطط الدراسية والخدمات الطلابية الأخرى، وتوفيرها علي صورة إلكترونية (CD) أو الاستعانة بموقع الجامعة الإلكتروني. (١)،(٢)،(٣)
- ١٣ الاطلاع على الجداول الدراسية قبل بدء الدراسة لإتمام إجراءات تسجيل المقررات التي يتيحها له النظام حسب قواعد وشروط عمادة القبول والتسجيل بالجامعة . (٣)،(٤)
- ١٤ حذف أو إضافة أي مقرر . متاح حسب أنظمة عمادة القبول والتسجيل والخطط الدراسية، أو حذف الفصل الدراسي بأكمله وفقا للتقويم الجامعي الصادر من عمادة القبول والتسجيل. (٢)

١٥ الحصول على مخطط المقرر الدراسي عند بدء الدراسة والذي يشمل علي (معلومات عن أستاذ / أساتذة المقرر، المقرر الدراسي، أهداف المقرر ومخرجاته التعليمية، الجدول الزمني لتنفيذ المقرر، أساليب وطرق تقييم الطالب خلال الفصل الدراسي (اختبارات، الأنشطة التي تتعلق بالمادة، تطبيقات عملية على المادة)، توزيع الدرجات على أسئلة الاختبار، السياسات الواجب الالتزام بها، المهارات الواجب اكتسابها، المراجع، مصادر المعرفة والتعلم المتعلقة بالمقرر.(٣)،(٤)

١٦ التحويل من كلية إلى أخرى داخل الجامعة أو من قسم علمي إلى آخر، أو تحويل نظام الدراسة من انتساب إلى انتظام أو تعليم عن بعد والعكس حسب اللوائح والأنظمة الخاصة بالتحويل وحسب الإمكانيات المتاحة داخل الكلية. (٢)

١٧ الحصول على وثيقة التخرج عند إنهاء متطلبات التخرج وفقاً لأنظمة ولوائح الجامعة خلال الفترة الزمنية التي تحددها الجامعة لتسليم الوثيقة . (٢)

١٨ توفير فرص التواصل الدائم مع عضو هيئة التدريس بالطرق المختلفة كالبريد الإلكتروني أو الساعات المكتبية وغير ذلك .

١٩ المناقشة العلمية الفعالة وحرية طرح الأسئلة على عضو هيئة التدريس دون حرج مع الالتزام بأداب النقاش وحسب ما تقتضيه الآداب العامة .

- ٢٠ ضمان سرية الشكوى المقدمة من الطالب ضد عضو هيئة التدريس ، حال وقوع ما يقتضي منه القيام بمثل هذه الشكوى ، وبعد التحقق من صدقه فيها . (٣)،(٤)
- ٢١ الشعور بالأمن الحسي بحيث لا يتعرض إلى مخاطر جسدية أو صحية ، والأمن المعنوي أو النفسي بحيث لا يشعر الطالب بأي تهديد معنوي مثل الترويع أو التخويف من العقوبة أو التعرض للإهانة أو السخرية من قبل الجهات الأكاديمية والإدارية.
- ٢٢ الاطلاع على علاماته في المقرر الدراسي و نتائج الاختبارات الدورية والفصلية التي أداها بعد الانتهاء من تصحيحها ، وكذا مراجعة إجاباته في الاختبار النهائي والاطلاع على ورقة الإجابة إذا اقتضت الحاجة وفقاً للأنظمة واللوائح المعتمدة بالجامعة. (٣)
- ٢٣ إحاطته بما يصدر في حقه من إنذار أولفت نظر أو حرمان من دخول الاختبار النهائي وإحاطته بسبب حرمانه ، وذلك قبل موعد الاختبار النهائي بوقت كاف. (٣)
- ٢٤ أن تكون أسئلة الاختبارات ضمن إطار المنهج الدراسي ومحتوياته ، وأن يراعى التوزيع المتوازن والمنطقي للدرجات ضمن هذا الإطار.
- ٢٥ معرفة الإجابة النموذجية لأسئلة الاختبارات الفصلية . (٣)
- ٢٦ استرداد جميع واجباته التي سلمها خلال الفصل الدراسي سواء كانت نسخة ورقية أو نسخة إلكترونية أو غير ذلك . (٣)
- ٢٨ الحصول على مقابل مالي في حالة تكليفه بالعمل بالساعات خلال سنوات الدراسة و خارج واجباته بالاتفاق مع الجهة المكلفة ، وفقاً لأنظمة ولوائح الجامعة. (١)
- ٢٩ الحصول على كامل حقوقه داخل الجامعة من قبل الجهات الإدارية أو الأكاديمية وفقاً لأنظمة ولوائح الجامعة .(١)،(٢)

من حق الطالب :

- (١) التمتع بخدمات الرعاية الاجتماعية التي تقدمها الجامعة ، وفقاً للوائح وأنظمة الجامعة. (١)
- (٢) توفير الرعاية الصحية الكافية له حسب ما تنص عليه لوائح الجامعة من توفير العلاج في الإدارة الطبية وتحويله إلى المستشفيات والمراكز الصحية التابعة للجامعة إن لزم الامر. (١)
- (٣) المشاركة في الأنشطة المقامة في الجامعة حسب الإمكانيات المتاحة. (١)
- (٤) الاستفادة من خدمات ومرافق الجامعة مثل (السكن الجامعي، المكتبة المركزية، مركز الاستشارات للمساعدة النفسية والاجتماعية، الملاعب الرياضية، الأنشطة الطلابية والفعاليات التعليمية، المطاعم، مواقف السيارات وغيرها...) وذلك وفقاً للوائح وأنظمة الجامعة وحسب الإمكانيات المتاحة. (١)
- (٥) الحصول على الحوافز والمكافآت المادية الإضافية المقررة نظاماً في حال كونه طالباً متفوقاً . (١)
- (٦) الحصول على إعانات أو قروض مالية بعد دراسة حالته المادية وثبوت حاجته لها وفقاً لأنظمة ولوائح الجامعة. (١)
- (٧) إتاحة الفرصة له لحضور الدورات التدريبية والبرامج والرحلات والأنشطة والأعمال التطوعية بما لا يتعارض مع واجباته الأكاديمية . (١)
- (٨) اختيار من يمثله من زملائه الطلبة للمشاركة في لجان الطلاب الاستشارية لمناقشة ما يخصه من مواضيع. (١)
- (٩) الحصول على الدعم والمساندة والخدمة اللائقة والمناسبة لاحتياجاته وتعريفه بها في حال كونه من ذوي الاحتياجات الخاصة وذلك حسب الإمكانيات المتاحة . (١)
- (١٠) تقييم الخدمات الطلابية المقدمة له من خلال الاستبيانات التي تقدم له . (١)
- (١١) توفير جهة محددة بالجامعة لرعاية حقوقه ومتابعتها . (١)
- (١٢) تزويده باللوائح كاملة بما في ذلك اللائحة التأديبية واللائحة العقوبات . (١)

(١) عمادة شؤون الطلاب (٢) عمادة القبول والتسجيل (٣) القسم العلمي (٤) إدارة الكلية
 (x) الخدمات المتعلقة بحل المشاكل الاجتماعية والمالية والنفسية التي تواجه الطلاب وتؤثر علي دراستهم .

أولاً : واجبات الطالب في المجال الأكاديمي

من واجبات الطالب :

(١) التعرف والإطلاع على لوائح وأنظمة الجامعة والالتزام بها . (١)،(٢)،(٣)

(٢) الالتزام بمعايير السلوك الأكاديمي المتميز × .

(٣) حضور اليوم الإرشادي للتعريف بكلليات الجامعة وأقسامها العلمية.(٢)

(٤) الانتظام في الدراسة والالتزام بالواجبات والمهام الدراسية المطلوبة منذ بدء الدراسة وعدم التغيب إلا بعذر مقبول وذلك وفقاً للأحكام الواردة باللوائح والأنظمة بالجامعة.

(٥) التعامل باحترام مع أعضاء هيئة التدريس والزملاء وجميع منسوبي قطاعات الجامعة الأكاديمية والإدارية مع احترام خصوصية كل منهم.

(٦) الالتزام بأنظمة ولوائح الجامعة المتعلقة بأداء الاختبارات (عدم الغش أو المحاولة أو مساعدة زملائه على الغش منه أو من غيره أو انتحال شخصية طالب آخر بأي شكل من الأشكال).(٢).(٣)

(٧) الالتزام بأخلاقيات البحث العلمي والأمانة المهنية للأبحاث التي يتم المشاركة فيها. (٣)

(٨) الالتزام بالإرشادات والتعليمات التي يوجهها المسئول أو المراقب في قاعة الاختبارات أو المعامل وعدم الإخلال بالهدوء أثناء أداء الاختبارات .

(٩) عدم القيام بأي سلوك يتنافى مع الدين والأخلاق ويؤثر على الوضع الأكاديمي والمهني والمسؤوليات الاجتماعية للطالب.

(١٠) الالتزام بتنفيذ العقوبة الموقعة عليه في حالة إخلاله بلوائح وأنظمة الجامعة.

(١١) تقييم عضو هيئة التدريس حسب النماذج المعدة لذلك ، مع مراعاة الأمانة عند تعبئه هذه النماذج. (٣)

من واجبات الطالب :

- ١) مراعاة الله في السر والعلن عند استخدام مرافق وممتلكات الجامعة والمحافظة عليها بما يحقق النفع له ولزملائه وعدم التعرض لممتلكات الجامعة بالإتلاف أو العبث بها أو تعطيلها عن العمل ، أو المشاركة في ذلك سواء ما كان منها مرتبباً بالمباني أو التجهيزات والمعامل .
- ٢) الالتزام بدخول مرافق الجامعة أثناء الدوام الرسمي بهدوء وانتظام ، والامتناع عن التدخين فيها ، وعدم إثارة القلق والإزعاج أو التجمع غير المشروع ، أو التجمع المشروع في غير الأماكن المخصصة لذلك
- ٣) الالتزام بالسلوك والهيئة*× المناسبين للأعراف الإسلامية والجامعية ، وعدم القيام بأي سلوكيات مخلة بالأخلاق الإسلامية أو الآداب العامة المرعية داخل الجامعة.
- ٤) الالتزام بحمل البطاقة الجامعية أثناء وجوده داخل الجامعة وتقديمها للموظفين أو أعضاء هيئة التدريس عند طلبها وعند إنهاء أي معاملة للطالب داخل الجامعة .
- ٥) الالتزام بالمحافظة على البطاقة الجامعية وعدم السماح للغير بانتحال شخصيته أو انتحال شخصية الغير.
- ٦) المبادرة بطرح الأفكار ومناقشتها مع الآخرين وعمل البحوث العلمية المناسبة في حالة تكليفه بها.
- ٧) الالتزام بلوائح وأنظمة قطاعات الجامعة المختلفة (السكن الجامعي، الأمن والسلامة، الإدارة الطبية..). (١)
- ٨) الالتزام بإعطاء الجامعة معلومات وبيانات صحيحة ودقيقة عن نفسه ، والإبلاغ عند حدوث أي تغيير في البيانات.
- ٩) عدم الإساءة إلى سمعة الجامعة بأي تصرف غير لائق يصدر منه داخل أو خارج الحرم الجامعي، وللجامعة الحق في اتخاذ الإجراء المناسب في حقه عند وقوع أي مخالفة.

(١) عمادة شؤون الطلاب (٢) عمادة القبول والتسجيل (٣) القسم العلمي (٤) إدارة الكلية

(×) هو التجمع المثير للفضوى والإزعاج.

(××) الهيئة: ما يتعلق بالزي (الملابس) وشعر الرأس وما نحو ذلك.

وافق مجلس الجامعة في قراره رقم (١١) في اجتماعه الثاني للعام الجامعي ١٤٣١/١٤٣٢ هـ

المنعقد بتاريخ ١٦/١/١٤٣٢ هـ الموافق ٢٢/١٢/٢٠١٠ على

لائحة الطلاب الجامعي- الحقوق والواجبات

هاتف ٦٩٥٢٠٧٩ فاكس : ٦٤٠٥٤٢٧ ص.ب ٨٠٢٠٠ جدة ٢١٥٨٩

Phone : 6952079 Fax : 6405427 P.O.Box 80200 Jeddah 21589



ctld.kau.edu.sa